

وزارة المالية

إدارة الجمارك

ب.ا.س.ع

جانب مديرية الجمارك العامة

رقم الملاحظات : ج / ٢

- بيروت -

رقم المصادرة : ٢٠٠٤/٤٢٠٩

بيروت في ٢٩ كانون الأول ٢٠٠٤

الموضوع : تبني أصناف للزينة واردة على شكل حاملات شموع.

المرجع : إحالتكم رقم ٢٥٢٠٤/٢٠٠٤، تاريخ ٦ كانون الأول ٢٠٠٤.


بالإشارة إلى إحالتكم المنوه بها أعلاه، قرّر المجلس الأعلى للجمارك، في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٣ كانون الأول ٢٠٠٤، إخضاع أصناف الزينة الخاصة باحتفالات عيد الميلاد والواردة على شكل حاملات شموع، موضوع البيان IM4 رقم ٦٢٨٩٧، تاريخ ٢٣ آب ٢٠٠٤ (مرفاً بيروت)، للبند التعريفي 9505.10 المقترن بمعدل رسم 5% من القيمة بحسب التعريفة الجمركية للنظام المنسق .


ان الأصناف موضوع البحث هي عبارة عن مصنوعات خفيفة لزينة عيد الميلاد، من معدن عادي مطلي بلون ذهبي، تتضمن أجراماً صغيرة لاحتواء الشموع، وهي بهذه الصفة لا تدخل في الفصل الرابع والتسعين، استناداً للملاحظة 1 - ك من ملاحظات الفصل المذكور .

يدرج هذا الكتاب تحت الرقم ٥٠٥ على لائحة التبنيدات الصادرة على أساس تعريفية الرسوم الجمركية وفقاً للنظام المنسق .

ربطاً البيان ومرفقاته ./.

رئيس المجلس الأعلى للجمارك


أكرم شديد



صعوبة حاله، للعلم وإجراء القرض، إلى
- مديرية المراسل في بيروت، مع البيان المذكور أعلاه ومرفقاته، بالإشارة إلى إحالتكم رقم ٢٥٢٠٤/٢٠٠٤، تاريخ ٦ كانون الأول ٢٠٠٤.
- إقليمي: (مطريبي - شتور)
- مصلحة التدقيق والعت عند الترتيب
- مصلحة إحصاء الرقابة
- مصلحة المراسل إلى المراسل
نقابة خالص البصاغ الكرخضين /
بيروت في ٢٠٠٥
عن مدير الجمارك العام بالتفويض
جان حطبي

٢٠٠٥/١١
أمر الأمانة
٥ كانون الثاني ٢٠٠٥
طارق فغالي
مساعد مدير

ب.ا.س.ع
محمد ريو حبيب
ابن الحاجو ثاركة
لبنان